

دفتر شروط خاص (مناقصة عمومية)

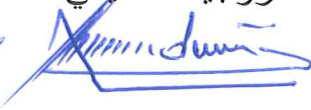
مشروع: أشغال تنظيف الطرقات والشوارع وكنسها وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والاقنية والمجارى المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة و أعمال رش مبيدات ضمن نطاق بلدية جونيه

بموجب قرار بلدي رقم 200 تاريخ 2024/12/30

عضو
دوري أبي صافي



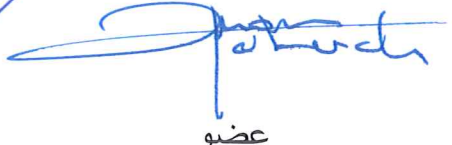
عضو
روجيه عضيبي



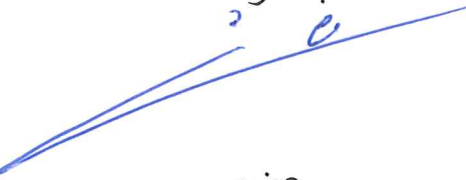
نائب رئيس
روي الهوا



رئيس بلدية
جوان حبيش



عضو
جاك راشد



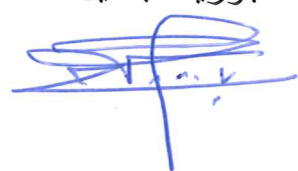
عضو
فؤاد بوارى
غائب بعذر



عضو
سلفادور شيحا



عضو
جوزيف باسيل



عضو
رودريك فنيانوس



عضو
رولان شهران



عضو
سامي البرجي



عضو
زياد شاهين

غائب بداعي السفر

عضو
نايلة رعد سعيد



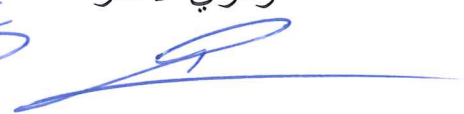
عضو
سيلفيا الحاج صبيح



عضو
فادي فياض



عضو
رمزي الأشقر



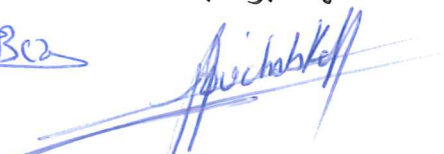
رئيس بلدية جونيه



عضو
شادي بعينو



عضو
سهاد ابو شبكة



معلومات عامة

١- رقم وتاريخ قرار المجلس البلدي

٢٠٠٤/١٢/٣ تاريخ

٢- مدة تنفيذ الأشغال

١٢/ اثنا عشر شهراً

٣- قيمة ضمان العرض

٢٠,٠٠٠,٠٠٠ \$ عشرون ألف دولار أميركي

٤- قيمة ضمان حسن التنفيذ

٣% ثلاثة بالمئة من قيمة الالتزام

٥- مدة الضمان

شهر من تاريخ إنتهاء كامل الأشغال وبعد إنتهاء
مدة الالتزام واجراء الاستلام المؤقت.

٦- غرامة التأخير

٥٠٠ \$ خمسمائة دولار أميركي عن كل يوم
تأخير

٧- المعارضون المقبولون

المتعهدون اللبنانيون الذين قاموا بتنفيذ اشغال
مماثلة لصالح الإدارات الرسمية في السنوات
الخمس عشرة الأخيرة بقيمة ٢,٠٠٠,٠٠٠ \$
اثنا مليون دولار اميركي

رئيس بلدية جونيه
جوليان حبيش

٥,٠٠٠,٠٠٠ // ل.ل. خمسة ملايين ليرة
لبنانية

٨- سعر دفتر الشروط

ينشر الإعلان على المنصة الإلكترونية
المركزية في هيئة الشراء العام وعلى الموقع
الاكتروني لدى الادارة بالاضافة الى اية وسيلة
اخرى تحددها الادارة اذا لزم

٩ - طريق الإعلان

مناقصة العمومية وعلى اساس تقديم الأسعار

١٠- طريقة التلزم:

المقدمة :

لما كانت تنظيف الطرقات والشوارع وكنسها وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والاقنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال الزراعة والصيانة والري في الحدائق العامة وأعمال رش مبيدات ضمن النطاق البلدي من مسؤولية واختصاص البلدية. وان هذا الامر اصبح يتطلب اختصاصيين في الادارة وفي التنفيذ. ولما كان الجهاز الفني والبشري في البلدية لم يعد يكفي لانجاز هذه الاشغال بالسرعة والنوعية المطلوبتين لاسباب عديدة.

وسنداً " لأحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/٢٩ لا سيما المادة ٤٢ منه الفقرة الاولى ولاحكام قانون البلديات، وقانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ وتعديلاته، ولاحكام دفتر الشروط العامة المفروضة على ملتزمي الاشغال العامة في لبنان، ولاحكام دفتر الشروط الخاص هذا والأنظمة الأخرى المرعية الاجراء في كل ما لا يتنافى مع احكام قانون الشراء العام وللاسباب المذكورة اعلاه وللحاجة الملحة والعاجلة، يجب تلزم هذه الاشغال وفقاً للمعايير المنصوص عنها ووفقاً لموازنة البلدية . عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق احكام قانون الشراء العام. وضع دفتر الشروط هذا وملحقاته والخرائط التفصيلية ليصدق وينشر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية في هيئة الشراء العام وعلى الموقع الاكتروني لدى الادارة بالاضافة الى اية وسيلة اخرى تحددها الادارة اذا لزم ويتم اجراء مناقصة عمومية والتلزم على اساس تقديم اسعار .

المادة الاولى: موضوع الالتزام :

ان موضوع الالتزام الحالي هو تنظيف كامل النطاق الجغرافي لمدينة جونيه والأعمال الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة وأعمال رش مبيدات ضمن النطاق البلدي وفقاً لما يلي:

١ - تنظيف كافة الطرقات والشوارع والازقة والادراج والممرات والمستديرات والارصفة والوسطيات والبراحات والتراجعات والساحات والمواقف بشكل يومي ودائم وكنسها وشطفها.

رئيس بلدية جونيه

جلان حبيش

- ٢ - تنظيف وسط وجانبي الاوتوستراد ونقل الأجسام الكبيرة مثل احجار وعوائق حديدية او بلاستيكية ... الخ ممكن ان تكون قد تراكت الى خارج نطاق بلدية جونيه وكمنه اقله مرة شهرياً .
- ٣ - تنظيف مبنى البلدية وكافة المنشآت العامة التابعة ضمن نطاق بلدية جونيه يوميا ومتى تدعو الحاجة.
- ٤ - تنظيف الحدائق العامة المتفرقة بشكل كامل وبكل ما تتطلبه على مدار السنة ورفع النفايات من اوراق شجر ونزع الاعشاب والرمول والوحول وسائر النفايات الناتجة عن الطبيعة غير المشار اليها وترحيلها.
- ٥ - تنظيف القساطل والاقنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وازالة كافة الترسبات منها وترحيلها بشكل دوري منتظم تلافياً للحوادث والمشاكل.
- ٦ - تنظيف المستوعبات المستعملة من قبل الملتزم او تلك التي يستخدمها الاهالي او اصحاب المحلات الموجودة في حرم المواقع العامة والسياحية وجمع النفايات وترحيلها وتعقيم المسوعبات بواسطة رشوش خاصة توافق عليها البلدية اقله مرة شهرياً.
- ٧ - نزع الملصقات يوميا من على جدران الابنية العامة او الخاصة والمنشآت العامة كالجسور وحيطان الطرقات والتساوين واعمدة الكهرباء والانارة والهاتف والمقاعد وتنظيف الأرض من رواسب الملصقات وجمعها وترحيلها باستثناء تلك المرخص بها من البلدية.
- ٨ - تأمين الفرق والمعدات والاليات اللازمة خلال فترات المهرجانات والحفلات والاعياد التي تنظمها او تشارك فيها البلدية بتنظيم خاص توضع البلدية حسب الحاجة.
- ٩ - باستثناء الاعمال التي هي من مسؤولية شركة رامكو او اي شركة اخرى بعقدها مع الدولة اللبنانية بواسطة مجلس الانماء والاعمار، يكون موضوع الالتزام بالتنظيف بكافة الاساليب وتأمين العمال والمعدات والاليات وكميات المياه اللازمة وجمع النفايات الصلبة والسائلة وائاً يكن وائما وجدت الناتجة عن الطبيعة او النشاط السكاني العادي او التجاري او السياحي او الصناعي او البناء او جثث الحيوانات النافقة وترحيلها الى المكبات، وفقاً لما هو محدد في دفتر الشروط هذا ووفقاً لما هو مبين في المواصفات الفنية والشروط المدرجة فيها والملحقة في هذا الدفتر والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ منه وبحيث يبقى نطاق البلدية بصورة مستمرة ودائمة.
- ١٠ - تشحيل ونقل النباتات، التعشيب والتهوئة، تقديم يد العاملة لزوم صيانة شبكة الري وصيانة المسطحات الخضراء، تربيط وتسديد الأشجار، تسميد الأشجار والشجيرات والشتول الصغيرة والنباتات، مكافحة الامراض والحشرات، زراعة الأشجار والشتول وصيانة المواقع المذكورة في دفتر الشروط.
- ١١ - أعمال رش مبيدات ومكافحة القوارض وكافة الأعمال التقنية بغية تأمين الصحة العامة في جميع نطاق الجغرافي لبلدية جونيه. "مكافحة البعوض والحشرات الطائرة، الحشرات الزاحفة، طعوم للجرذان والفئران.
- ١٢ - على الملتزم تحديد اسم شخصين على الأقل يمثلانه رسمياً لتلقي الإتصالات الهاتفية الطارئة بواسطة خط خليوي وخط ثابت 24/24
- ١٣ - تسلم الأشغال الى مهندس البلدية او من ينوب عنه بواسطة بيان خطي يوقع من قبل الطرفين وتحفظ نسخة منه في قلم البلدية وديوان محاسبتها .

المادة الثانية: العارضون المقبولون

يقبل للاشتراك في هذه الصفقة الأشخاص الطبيعيون والمعنويون (مؤسسات أو شركات):

- أ - المسجلون في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.
- ب - الذين تتوافر فيهم شروط المشاركة الواردة في البند الأول من المادة ٧ من قانون الشراء العام.
- ج - المسجلون في الضريبة على القيمة المضافة.
- د - الذين قاموا بتنفيذ اشغال مماثلة لصالح احدى وزارات الدولة او المؤسسات العامة او البلديات اللبنانية وجرى استلامها بشكل مؤقت في السنوات الخمسة عشر الأخيرة من تاريخ جلسة التنازل بقيمة لا تقل عن



//٢,٠٠٠,٠٠٠\$ اثنان مليون دولار اميركي وعلى ان يثبتوا ذلك بموجب افادات رسمية كما هو مذكور في
"المادة الثالثة - ١٩".

المادة الثالثة : المستندات المطلوبة من العارضين

يتوجب على الشركات التي ترغب الاشتراك في هذه المناقصة ان ترفق بعرضها المستندات الاصلية التالية التي لا يحق لها استردادها او صورة مصدقة عنها لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم:

- ١ - التصريح/التعهد "الملحق رقم ١ المرفق بهذا الدفتر" تتعهد الشركة العارضة بموجبه التقيد بجميع احكام دفتر الشروط هذا دون قيد او شرط، ملصق عليه طابع اميري بقيمة مليون ليرة لبنانية.
- ٢ - نسخة موقعة ومختومة من الشركة العارضة على كامل صفحات دفتر الشروط هذا ومرفقاته الذي يتم الاستحصال عليه من قلم بلدية جونيه بعد تقديم طلب خطي اليها، باستثناء مستندات الطرف رقم اثنين.
- ٣ - ايصال يثبت دفع ثمن دفتر الشروط هذا البالغ //٥,٠٠٠,٠٠٠\$ ل.ل خمسة ملايين ليرة لبنانية يدفع الى صندوق البلدية نقداً وذلك لقاء ايصال رسمي من صندوق البلدية قبل ٤٨ ساعة على الأقل من تقديم العروض.
- ٤ - اذاعة تجارية يُبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
- ٥ - نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي، ونسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...) (لا داعي لتصديق صورة الهوية)
- ٦ - صورة مصدقة لدى الكاتب العدل عن التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة او احد المفوضين بالتوقيع عن الشركة بحسب الإذاعة التجارية.
- ٧ - براءة ذمة صادرة عن نقابة مقاولي الأشغال العامة والبناء اللبنانية صالحة بتاريخ جلسة التلزم في حال كان العارض منتسباً الى هذه النقابة او افادة عدم انتساب في حال لم يكن منتسباً.
- ٨ - براءة ذمة من بلدية جونيه.
- ٩ - براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للاشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة)، يذكر فيها ان الشركة/المؤسسة مسجلة في الصندوق، وترفض كل افادة يذكر عليها عبارة "الشركة/المؤسسة غير مسجلة".
- ١٠ - شهادة تسجيل العارض في وزارة المالية - مديرية الواردات.
- ١١ - شهادة تسجيل العارض لدى مديرية الضريبة على القيمة المضافة.
- ١٢ - ضمان العرض: يقدم إما نقدياً بموجب إيصال من صندوق البلدية وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف وارد اسمه على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم مصرف لبنان، والمعمول بها بتاريخ جلسة التلزم، مقبولة كفالته لدى الدولة اللبنانية يبين انه قابل للدفع غب الطلب ولا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي، بقيمة //٢,٠٠٠,٠٠٠\$ عشرون الف دولار اميركي ويحرر بإسم " مشروع تلزم أشغال تنظيف الطرقات والشوارع وكسها وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والاقنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة و أعمال رش مبيدات ضمن نطاق بلدية جونيه " لصالح بلدية جونيه صالح لمدة مائة وعشرون يوماً على الأقل من تاريخ جلسة التلزم ويمكن تمديد هذه المدة وفقاً لاحكام المادة ٢٢ من قانون الشراء العام ولا يجوز الاستعاضة عن الكفالة المصرفية الخاصة بهذه الصفقة فقط بأية وسيلة اخرى تحت طائلة رفض العرض على مسؤولية المتعهد.

رئيس بلدية جونيه



جوليا حبش

١٣- دراسة مفصلة عن الحملات الاعلانية وحملات توعية المواطنين التي يعتزم الملتزم القيام بها بصورة دورية وخلال كامل فترة الالتزام على ان تشمل الدراسة هذه نوعية هذه الحملات بالتفصيل والجمهور الموجهة اليه ومرآحها الزمنية ووسائل الاعلام التي سوف تستعمل علما انه يتوجب على الملتزم اخذ موافقة البلدية على هذه الحملات قبل المباشرة بها مستقبلا على ان لا تقل عن مرتين خلال السنة .

١٤- ابراز نوع المواد التي سوف تستعمل برش المبيدات على أن تكون هذه المواد مرخصة من وزارة الصحة العامة.

١٥- تعهد بإقامة مكتب للشركة (ملك او ايجار) ضمن نطاق بلدية جونيه طوال مدة التنفيذ.

١٦- افادة من المحكمة التجارية تثبت أن العارض ليس في حالة افلاس او صلح واق.

١٧- تعهد باجراء عقد اتفاق بين الشركة و مهندس زراعي مسجلا في احدى نقابتي المهندسين في بيروت أو طرابلس وذلك طيلة مدة التنفيذ مصدق عند كاتب العدل.

١٨- لائحة بالمعدات والآليات الواجب إستعمالها من قبل العارض على أن تكون في حالة جيدة وحسنة الشكل والميكانيك مرفق بها مستندات تسجيلها لدى مصلحة تسجيل السيارات والآليات تثبت ملكية العارض لهذه الآليات (باستثناء الآليات الملحوظ بجانبها عبارة "تأمين" التي يمكن للعارض تأمينها بواسطة عقد ايجار او وكالة بيع دون الحاجة الى اثبات ملكيتها)، وعلى أن تكون رسوم الميكانيك مسددة وفقا "للاصول عن العام ٢٠٢٣ لتلك المتوجب عليها ذلك، وهي التالية:

١-	كانسة شوارع ميكانيكية	عدد ١
٢-	صهريج لشطف المجاري (Aquatek)	عدد ١
٣-	شاحنة بيك اب	عدد ٤
٤-	جرافة بوب كات	عدد ٢
٥-	حفارة مع رفش أمامي	عدد ١ (تأمين)
٦-	سيارات نقل سياحية	عدد ٤
٧-	جرافة دولا ب	عدد ١ (تأمين)
٨-	شاحنة قلاب لنقل الصليبيات حمولتها	عدد ٢ (تأمين)

الصادفة تفوق ١٠ طن

على ان يتعهد العارض في عرضه ايضاً بتأمين كافة الآليات والمعدات اللازمة لتنفيذ الأشغال على اكمل وجه.

١٩- افادات تنفيذ اشغال عائدة لتنظيف شبكة الطرق او البنى التحتية او المباني لصالح احدى وزارات الدولة او المؤسسات العامة او البلديات وقد جرى استلامها بشكل مؤقت خلال الخمسة عشر سنة الماضية من تاريخ جلسة التلزم مصدقة وفقاً للأصول (مع ابراز وصل الطابع المالي اذا طلب)، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، باستثناء الافادات الصادرة عن البلديات او اتحاد البلديات التي يجب ان تكون اصلية مختومة وموقعة من رئيس البلدية او رئيس الاتحاد وترفض الصور طبق الاصل عنها ويذكر عليها عبارة بتحملة كامل المسؤولية الجزائية والمدنية في حال عدم ثبوت صحة الافادة، وذلك من اجل التأكد من مطابقة الشرط المتعلق بقيمة الاشغال المنفذة الملحوظ في "المادة الثانية - د".

يتم احتساب قيمة الافادات بالدولار الاميركي لمطابقة القيمة المطلوبة كالتالي:

أ- اذا كانت الافادة بالدولار الاميركي تحتسب قيمة الإفادة كما هي.

ب- اذا كانت الافادة باليرة اللبنانية تحتسب كالتالي:

● الافادات الصادرة لاشغال جرى تلزمها عام ٢٠١٩ وما قبل: تحتسب بالدولار الاميركي على

أساس سعر صرف للدولار يوازي / ١,٥٠٠ ل.ل. (أي تقسم على ١,٥٠٠)

رئيس بلدية جونيه

جولان حبيش

- الافادات الصادرة لاشغال جرى تلزيمها عام ٢٠٢٠: تحتسب بالدولار الأميركي على أساس سعر صرف للدولار يوازي / ٣,٧٥٠ / ل.ل.
 - الافادات الصادرة لاشغال جرى تلزيمها عام ٢٠٢١: تحتسب بالدولار الأميركي على أساس سعر صرف للدولار يوازي / ١٥,٠٠٠ / ل.ل.
 - الافادات الصادرة لاشغال جرى تلزيمها عام ٢٠٢٢: تحتسب بالدولار الأميركي على أساس سعر صرف للدولار يوازي / ٣٠,٠٠٠ / ل.ل.
 - الافادات الصادرة لاشغال جرى تلزيمها عام ٢٠٢٣ وما بعده: تحتسب بالدولار الأميركي على أساس سعر صرف للدولار يوازي / ٨٩,٥٠٠ / ل.ل.
- ٢٠- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع او "من يمثله قانوناً" على أن لا يكون صاحبه محكوماً بجناية أو محاولة جناية من أي نوع كانت أو بجنحة شائنة أو محاولة جنحة شائنة.
- ٢١- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
- ٢٢- افادة عدم التصفية من المحكمة المختصة.
- ٢٣- مستند "تصريح النزاهة" يختم ويوقع عليه العارض (ملحق رقم (٢)).
- ٢٤- تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م ١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي) يرفق به صور عن هوية أصحاب الحق الاقتصادي.
- ٢٥- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية
- ملاحظة:

أ. في حال وجود اية استفسارات تتعلق بإجراءات هذا التلزم يمكن للعارض الاتصال بالشخص التالي:

الاسم: المهندس ايلي حكيم
التسمية الوظيفية: مهندس البلدية
رقم الهاتف: ٠٩-٩١٣٠٠٠

- يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من تاريخ تقديم العروض وعلى الادارة ان تجيب خلال مهلة تنتهي قبل سنة ايام من الموعد النهائي لتقديم العروض.
- ب. يجب على الملتزم الاساسي ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الادارة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره. تطبق احكام المادة ٣٠ من قانون الشراء العام بالنسبة للتعاقد الثانوي.

المادة الرابعة: كيفية تقديم العروض

بعد شراء الشركات العارضة نسخة عن دفتر الشروط هذا مرفقة بثلاث ظروف مرقمة من واحد الى ثلاثة من قلم بلدية جونيه، تقدم العروض في قلم البلدية وفقاً لما يلي :

اولاً: توضع في الظرف رقم واحد جميع المستندات المشار اليها في المادة الثالثة السابقة ويغلق باحكام ويدون عليه بواسطة الالة الكاتبة "مستندات الالتزام" ويذكر ما يلي:

- اسم الشركة العارضة

رئيس بلدية جونيه
اجوان حبش

- موضوع المناقصة

- تاريخ التزيم

- تعداد المستندات التي يحتويها الظرف

ثانياً: يوضع في الظرف رقم اثنين بيان الاسعار لقيمة مدة سنة واحدة فقط ويدون عليه السعر الإجمالي الذي يقدمه العارض لكل نوع عمل بالارقام والاحرف الكاملة، بدون تصحيح أو حك أو تشطيب أو تطريس غير موقع تجاهه، وفقاً للنموذج موضوع الملحق رقم ٣/ المرفق، على ان يشمل السعر جميع النفقات المتوقعة على العارض من ضرائب بما فيها الضريبة على القيمة المضافة والرسوم وسائر المصاريف التي تترتب على هذا الالتزام، ويدون السعر بالليرة اللبنانية. في حال الاختلاف بين الأرقام والاحرف يؤخذ بالسعر الافراي المدون بالاحرف، ويرفض السعر غير المدون بالاحرف الكاملة والأرقام معاً.

يقفل الظرف رقم اثنين بإحكام ويدون عليه بواسطة الآلة الكاتبة "بيان اسعار" ويذكر ما يلي:

- اسم العارض أو الشركة أو المؤسسة العارضة.

- موضوع الالتزام.

- تاريخ التزيم.

ثالثاً: يوضع الظرفان المشار اليهما اعلاه في الظرف رقم ثلاثة الموحد من البلدية المدون عليه ما يلي:

- ظرف رقم ثلاثة

- موضوع المناقصة

- تاريخ التزيم

دون تدوين أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه.

رابعاً: تفقل الظروف الثلاثة بإحكام ويمنع وضع اية علامة فارقة عليها تحت طائلة رفض العرض قبل فضه.

خامساً: يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

كما لا يحق للعارض تقديم اكثر من عرض واحد تحت طائلة الرفض.

سادساً: تعتمد اللغة العربية دون سواها في ما خص جميع المستندات المتصلة بهذه الصفقة. اما المستندات الثبوتية الصادرة من مراجع اجنبية، فيمكن قبولها بلغة اخرى، شرط ان تكون مصدقة حسب الاصول وترفق ترجمة لها من قبل خبير محلف في لبنان باللغة العربية.

سابعاً: تقدم العروض باليد أو بالبريد المضمون المغفل وتسجل في قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة ظهراً من اليوم المحدد لإجراء فض العروض لقاء ايصال يذكر فيه تاريخ التسجيل ورقمه ويرفض كل عرض يرد الى قلم البلدية بعد انقضاء الساعة الثانية عشر ظهراً من هذا التاريخ. لا يفتح أي عرض تتسلمه الجهة الشارية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.

المادة الخامسة: تقديمات بلدية

تضع البلدية بتصرف الملتزم مجاناً ما يلي:

اولاً: غرفة لمكتب الشكاوى

ثانياً: مكان مخصص لايقاف الآليات وتجميع المعدات ووضع غرف جاهزة لسكن العمال على أن تكون هذه الغرف على نفقة الملتزم

رئيس بلدية جونيه
جوان حبيش

ثالثاً: تأمين مواد التصليحات والتجهيزات للحمامات العامة: المياه والكهرباء، أبواب مع الأقفال المناسبة، التهوية، القطع الصحية وتمديداتها الظاهرة والغير الظاهرة، وصيانة الأعمال المدنية عند اللزوم.
رابعاً: تأمين جميع أنواع الشتول والأشجار وأدوية الرش ومواد التسميد والتراب الزراعي.
خامساً: تأمين جميع مواد تصليحات شبكات الري من قساطل، خزانات ومضخات وتوابعها وجميع اللوازم الكهربائية لصيانة الموجود أو إنشاء شبكات جديدة.

المادة السادسة: كيفية التبليغ

يبلغ العارض جميع الاوراق والمستندات المتعلقة بهذه الصفقة بواسطة قلم البلدية او على عنوان الذي يحده ضمن نطاق البلدية لدى شرائه دفتر الشروط هذا. واذا تعذر ذلك فعلى لوحة الاعلانات في البلدية وينظم محضراً بذلك ويعتبر هذا التبليغ تبليغاً قانونياً .

المادة السابعة: شروط رسو الالتزام

تحظر المفاوضات بين الجهة الشارية وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.
اولاً: تتفحص لجنة التلزم المشكلة وفقاً للمادة ١٠٠ من قانون الشراء العام الظروف الخارجية رقم ثلاثة في جلسة علنية فور انتهاء مهلة تقديم العروض ووفقاً للمادة ٥٤ من قانون الشراء العام وتفحصها ما لم يكن فيها عيب ثم تفض الطرف رقم واحد لكل من الشركات العارضة والمتضمن المستندات المطلوبة. فإذا كانت المستندات متطابقة مع ما هو مطلوب في دفتر الشروط، يفض الطرف رقم اثنين ويتم تقييم العروض وفقاً للمادة ٥٥ من قانون الشراء العام، ويسند الالتزام مبدئياً لمن قدم أدنى الأسعار بالشروط المحددة في هذا الدفتر وفي ملف التلزم ما لم تقرر الجهة الشارية ان السعر المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي وترفض العرض وفقاً لاحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام.

إذا تساوت الاسعار بين العارضين اعيدت الصفقة بطريقة الطرف المختوم بين اصحابها دون سواهم في جلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو ظلت أسعارهم متساوية عيّن الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

بعد التأكد من العرض الفائز تبلغ الادارة العارض الذي قدم ذلك العرض كما تنشر بالالتزام قرارها بشأن قبول العرض الفائز (اللتزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة ايام عمل تبدأ من تاريخ النشر.

فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بابلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى ١٥ يوماً. يوقع المرجع الصالح لدى الادارة العقد خلال مهلة ١٥ يوماً (يمكن تمديدتها الى ٣٠ يوماً او لحين موافقة المراجع الرقابية المختصة) من تاريخ توقيع العقد من الملتزم المؤقت.

يبدأ نفاذ العقد عند ابلاغ الملتزم من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح.
ثانياً: يتوجب على العارض المحافظة على كافة المعايير التي ادت الى رسو الالتزام عليه وذلك طيلة فترة الالتزام. وفي هذا السياق يحق للبلدية في اي وقت اجراء كشف حسي على المواقع للتأكد من محافظة العارض على كافة هذه المعايير كما عليه ابراز المستندات التي تطلبها البلدية في هذا السبيل ومهما كان نوعها ودون ان يكون للعارض حق الاعتراض.

تطبق أحكام فسخ الإلتزام في هذا البند وأينما وردت بما لا يتعارض مع أحكام فسخ العقد المنصوص عنها في الفقرة ("ثالثاً") من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، وفي البند (٣) من الفقرة (أولاً) من ذات المادة في حال اعتبار الملتزم ناكلاً.

رئيس بلدية جونيه



جوزان حبش

يتم الغاء التلزم أو اي من مندرجاته وفقاً للمادة ٢٥ من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل اجراءات الشراء مع تعليل الاسباب.

ثالثاً: يمكن للادارة ان تلغي الشراء و/او اي من اجراءاته في اي وقت قبل ابلاغ الملتزم المؤقت ابرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

رابعاً: تعاد ضمانات العرض للعارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. اما بالنسبة للملتزم المؤقت فتحتفظ الادارة بضمان العرض الى حين تقديم ضمان حسن التنفيذ الى الادارة.

خامساً: يتم استبعاد العارض بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وفقاً للمادة الثامنة من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل اجراءات الشراء مع تعليل الاسباب.

سادساً: يحق لكل ذي صفة او مصلحة الاعتراض على اي قرار تتخذه الادارة في المرحلة السابقة لنفاذ العقد يكون مخالفاً لقانون الشراء العام وذلك وفقاً لاحكام الفصل السابع من القانون المذكور، على ان تتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة الثامنة: مدة الالتزام

تحدد مدة هذه الصفقة بـ ١٢ / اثني عشر شهراً، يسري مفعولها اعتباراً من تاريخ بدء نفاذ العقد.

- تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ ابلاغ الملتزم من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح وتسليمه مواقع العمل واعطائه أمر المباشرة.

المادة التاسعة: التخلي عن الالتزام او تلزم الاعمال

يجب على الملتزم الاساسي ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الادارة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم كامل موجباته التعاقدية لغيره. تطبق احكام المادة ٣٠ من قانون الشراء العام بالنسبة للتعاقد الثانوي.

المادة العاشرة: تقلبات الاسعار

باستثناء تعديل سعر صرف الليرة اللبنانية بالنسبة إلى الدولار الأميركي، لا تؤخذ تقلبات الاسعار بعين الاعتبار طيلة مدة هذه الصفقة ايا كان سببها ومصدرها ونوعها، مع مراعاة احكام المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.

اولاً: يتم احتساب ضريبة على القيمة المضافة كما تحددها وزارة المالية ولا تضاف اذا اُعفيت البلديات منها.

ثانياً: فيما خص تدني او ارتفاع سعر صرف الليرة اللبنانية بالنسبة إلى الدولار الأميركي تطبق المعادلة التالية على جميع مواد بيان الأسعار:

$$P = P_0 \left[0.10 + 0.9 \frac{D}{D_0} \right]$$

للأحرف في المعادلة أعلاه المعاني التالية:

رئيس بلدية جونيه
جوران حبش

- P السعر المعتمد في محاسبة المتعهد وهو خاضع للتنزيل بالعملة اللبنانية.
- Po السعر الوارد في بيان الأسعار (عرض الملتمزم) بالعملة اللبنانية تحتسب وفقاً لسعر صرف صيرفة بتاريخ جلسة فض العروض.
- Do متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة، أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص، بتاريخ جلسة فض العروض.
- D متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة (أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ اصدار امر دفع الحوالة من قبل البلدية.

المادة الحادية عشر: الرسوم والضرائب الحكومية

على الملتمزم ان يدفع جميع الضرائب والرسوم البلدية والمالية والتعويضات، المتعلقة بهذا الالتزام المفروضة بموجب القوانين اللبنانية على اجور مستخدميه وعلى المبيعات والمشتريات والاستهلاكات والمصنوعات الوطنية والامتيازات والضرائب المهنية والطوابع والوثائق وغيرها من الضرائب المفروضة على المواد والتجهيزات والاعمال المنجزة بموجب هذا الالتزام. كما يتعهد الملتمزم وحده بدفع كافة الضرائب والرسوم من اي نوع كانت باستثناء الضريبة على القيمة المضافة، التي تضاف قيمتها على اسعار الملتمزم كما تحددها وزارة المالية بتاريخ الدفع، وبذلك ترفع كافة المسؤوليات الناتجة عن هذه المدفوعات عن عاتق البلدية.

يتوجب على العارض تسديد رسم الطابع المالي والبالغ ٤ بالآلاف خلال خمسة أيام عمل تلي تاريخ بدء نفاذ العقد و ٤ بالآلاف عند قبض مستحقته.

المادة الثانية عشر: زيارة موقع العمل

يؤكد العارض بانه زار كافة مواقع اعمال هذه المناقصة ضمن النطاق البلدي (كما هو ملحوظ في التصريح/التعهد المرفق) وتفحصها وجمع كافة المعلومات لانجاح عمله بحيث لا يحق له لاحقاً التذرع باي سبب كان بالاشغال حسب الاصول.

المادة الثالثة عشر: موجبات الملتمزم

اولاً: على العارض ان يدقق بنفسه جميع المستندات العائدة لالتزامه، والا بقي وحده مسؤولاً عن الازخاء التي يمكن ان تتضمنها، ولا يحق له المطالبة باي تعويض من جرائها او ان يتذرع بها لتغطية اي اخطاء او نقص في الاعمال الملزم بتنفيذها.

ثانياً: يعتبر تقديم العرض اقراراً من موقعه بتعده تنفيذ جميع بنود دفتر الشروط هذا. وإذا أعلن صاحبه ملتمزاً "مؤقتاً" أصبح مقيداً "بمضمون كتابه لمدة ٩٠ يوماً" من تاريخ جلسة التلزم. يمكن للادارة أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويُمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه.

ثالثاً: يؤكد العارض بانه زار كافة المواقع ضمن النطاق البلدي واطلع على اوضاعها بحيث لا يحق له المطالبة باي ضمان او التذرع باي عذر مستقبلياً، وقد تقدم بعرضه على هذا الاساس.

رابعاً: يفرض على الملتمزم المقبول استبدال ضمان العرض بضمان حسن التنفيذ بقيمة ثلاثة بالمئة (٣٪) من

قيمة الالتزام يقدم إمّا نقدياً بموجب إيصال من صندوق البلدية وإمّا بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن

رئيس بلدية جونيه



جولان حبش

مصرف وارد اسمه على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم مصرف لبنان، والمعمول بها بتاريخ جلسة التلزم، مقبولة كفالته لدى الدولة اللبنانية (لا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي) ويحرر بإسم " مشروع تلزم أشغال تنظيف الطرقات والشوارع وكنسها وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والافنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة و أعمال رش مبيدات ضمن نطاق بلدية جونيه " لصالح بلدية جونيه، ويجب على الملتزم تقديم هذا الضمان خلال مهلة خمسة عشرة يوماً من تاريخ بدء نفاذ العقد وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ يصادر ضمان العرض.

يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انقضاء فترة الضمان للاشغال وضمن مهلة شهر من اجراء الاستلام النهائي.

اذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما تطبيقاً لاحكام وشروط العقد، يحق للادارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم الى اكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإن لم يفعل اعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند "اولاً" من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

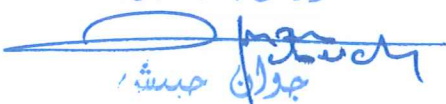
خامساً: يتوجب على الملتزم المباشرة بالتنفيذ خلال مهلة شهر على الأكثر من بدء نفاذ العقد، وعليه ان يبلغ البلدية استعداده للمباشرة بالاعمال المطلوبة منه قبل اسبوع على الاقل من هذا التاريخ، وذلك بموجب كتاب خطي يسلم اليها وفقاً للاصول علماً انه يتوجب على الملتزم خلال مدة الشهر وقبل توجيه الكتاب الخطي الى البلدية الذي يعلمها بموجبه استعداده للمباشرة باستكمال وضع البرنامج التطبيقي الذي سوف ينفذ وعرضه على البلدية للموافقة عليه اضافة الى توظيف كامل الكادر الوظيفي اللازم للمشروع وشراء كافة التجهيزات والمعدات الاضافية. وبالتالي يتوجب على الملتزم ربط كتابه الخطي هذا بكافة المستندات التي تتيح للبلدية التأكد فعلياً من مدى جاهزية الملتزم (موافقة البلدية على البرنامج التطبيقي الذي سوف يستعمله مع تطبيقاته، صور البطاقات الشخصية للكادر الوظيفي والعمال، دفاتر تسجيل الآليات والسيارات التي سوف يقدمها من حسابه الخاص، صور التجهيزات التي سيقدمها من حسابه الخاص كسلال المهملات وغيرها من المعدات ... على ان تكون جاهزة للاستعمال في مستودعه ضمن نطاق البلدية) وبالتالي يتوجب على الملتزم توريد كافة الآليات والمعدات والتجهيزات واليد العاملة ... الخ كاملة قبل مباشرة العمل في الالتزام .

سادساً: اذا انقضت مدة الشهر المشار اليها اعلاه في البند خامساً من هذه المادة ولم يباشر الملتزم بالتنفيذ يحق للإدارة اما ان تفرض عليه غرامة تأخير قدرها //٥٠٠\$/ خمسمائة دولار أميركي وذلك عن كل يوم تأخير يلي المدة المذكورة وتعتبر قيمة هذه الغرامة بندا جزائياً غير قابلة للتخفيض وتستحق فوراً دون حاجة لاي انذار او اجراء قضائي مسبق، او تقوم الإدارة، وبعد انذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته وذلك ضمن مهلة تتراوح بين ٥ ايام و ١٥ يوماً كحد اقصى، باصدار قرار معلل بناءً على موافقة هيئة الشراء العام يعتبر المتعهد ناكلاً ويفسخ العقد حكماً دون الحاجة الى اي انذار وتطبق الاجراءات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

اذا كان التأخير بسبب ظروف طارئة وقاهرة فان امر تقدير ذلك يعود الى البلدية الذي يعود لها الحق بالانفراد في تقدير مدى تأثير هذه الظروف على التأخير الحاصل ولها قبولها او رفضها، وعلى الملتزم الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.

سابعاً: يتوجب على الملتزم اجراء التأمينات اللازمة لكافة الآليات والتجهيزات والمعدات التي يملكها وكذلك لعماله ومستخدميه ضد حوادث العمل واي تأمين آخر تفرضه طبيعة الالتزام، بما فيه تأمينات ضد سرقة السلال المهملات والآليات التي يملكها، وذلك لدى شركة تأمين معترف بها وتعمل على الاراضي اللبنانية وضرورة تزويد البلدية بنسخة عن هذه البوالص للتأكد من جديتها وصلاحياتها .

رئيس بلدية جونيه



ويعتبر جميع المستخدمين الذين يقومون بالتنفيذ هم تابعون للملتزم ولا تسأل البلدية مطلقاً عنهم وهم على عاتق الملتزم الذي هو رب العمل بالنسبة لهم ولا تتحمل البلدية اية تعويضات او حقوق لهم او اي ضرر يصيبهم او يصيب الغير اثناء قيامهم بعملهم او بسببه مطلقاً وتبقى التعويضات والحقوق وجميع هذه الاعمال بصورة مطلقة على عاتق الملتزم.

يبقى الملتزم، اثناء عمليات التنفيذ واستخدام الآليات مسؤولاً عن المحافظة على سلامة الجمهور وممتلكاته والمحافظة على المنشآت الصناعية والتوريدات العائدة للمؤسسات والإدارات والمصالح العامة الظاهرة والغير ظاهرة ضمن حدود العمل، وكل تلف أو ضرر يحدث لهذه المنشآت بسبب العمل يتوجب إصلاحه من قبل الملتزم وعلى حسابه ضمن المهلة التي تحددها الإدارة والا تقوم الإدارة المختصة بهذه الإصلاحات على حسابه ومسؤوليته دون أن يكون له حق الاعتراض أو مناقشتها فيما أنفقت على هذه الإصلاحات، وفي حال إصابة الجمهور أو ممتلكاته بأي ضرر أو تلف فعلى الملتزم التعويض عنه للمتضرر دون إشراك الإدارة بهذا الأمر.

ثامناً: يتوجب على الملتزم تقديم تقرير شهري يسجل في قلم البلدية على نسخة ورقية واخرى رقمية على قرص مدمج، يتضمن كيفية سير العمل وتطبيق البرنامج ونشاطات مكتب الشكاوي وان يضم المستندات التالية:
جداول العمل اليومية بكامل التفاصيل (العمال والآليات...)

تقارير المراقبين اليومية عن سير العمل
تفصيل اعمال الصيانة التي جرت خلال الشهر لمختلف المستويات ووسائل المهمات (دهان، حدادة، تصليح، الخ...)

حالة الطرقات والاشغال التي يتوجب على البلدية معالجتها.

اية مخالفات تؤثر على نظافة المدينة .

كافة التفاصيل عن مراسلات مكتب الشكاوي

كافة المعلومات التي تطلبها البلدية ليعتبر التقرير مقبولاً منها.

تساعاً: على المتعهد تأمين الصيانة والمحروقات والمياه ورواتب السائق والعمال لصهرج مياه الري ملك بلدية جونيه ولجميع الآليات والمعدات وتأمين صهرج بديل عند الصيانة والآليات والمعدات البديلة في حال حصول أي عطل عليها مع تأمين الحراسة اللازمة لموقع الآليات والمعدات وكل ذلك على عاتق الملتزم طيلة مدة الإلتزام والضمان على أن يكون الصهرج عند إنتهاء مدة الإلتزام والضمان بحالة ممتازة والا تحسم قيمة صيانتها من التأمين النهائي

عاشراً: على العارض تأمين صهرج لشطف المياه (أكواتيك) طيلة مدة المشروع متواجد ضمن نطاق بلدية جونيه في موقع تحدده البلدية ٢٤/٢٤ و ٧/٧ مع سائق وعمال عدد ٢ لتأمين حالات الطوارئ لأعمال تنظيف القساطل، الأبنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وإزالة كافة الترسبات ولا يحق للشركة إستعمال الصهرج خارج نطاق بلدية جونيه إلا بعد أخذ موافقة البلدية خطياً".

المادة الرابعة عشرة: موجبات البلدية

تبلغ البلدية الملتزم تصديق الإلتزام من المراجع المختصة خطياً وتدعوه لتقديم ضمان حسن التنفيذ ولصق الطوابع القانونية وابلغها استعدادها للمباشرة.

بعد تقديم ضمان حسن التنفيذ يتسلم الملتزم من البلدية ما هو مذكور في المادة الخامسة اعلاه بموجب جداول على نسختين تسجل في قلم البلدية ، تحفظ نسخة ويتسلم الملتزم النسخة الثانية.

رئيس بلدية جونيه
جوان حشيش

المادة الخامسة عشرة: مراقبة الاعمال المطلوبة من الملتزم

يحق للبلدية، طيلة مدة تنفيذ الصفقة، القيام بمراقبة الاعمال المطلوبة من الملتزم مباشرة او بواسطة اي جهة يتم تكليفها رسمياً، واذا تبين للبلدية ان هناك مخالفة لشروط التنفيذ المفروضة على الملتزم، باستثناء حالات الظروف القاهرة الواردة في المادة الثامنة عشرة ادناه، يحق للبلدية ان تفرض على الملتزم الغرامات المدرجة ادناه، على ان يعتبر السعر اليومي نتيجة قسمة السعر الاجمالي المحدد في بيان الاسعار على 365 علماً بان فرض الغرامات يتم كما يلي:

فور تحقق مراقب البلدية من وقوع المخالفة يصار الى تنظيم تقرير بوقوع مخالفة يتضمن نوع المخالفة وموقعها ويتم توثيقه بصورة فوتوغرافية ملونة للمخالفة عن طريق آلة تصوير رقمية تظهر التاريخ والساعة. يبلغ الملتزم في مكتب الشكاوى صورة عن تقرير وقوع المخالفة ليصار الى معالجتها خلال 24 ساعة. في حال تبين لمراقب الادارة عند انتهاء فترة 24 ساعة من اكتشاف المخالفة انها لم تعالج كما يجب من قبل الملتزم، ينظم طلب فرض غرامة يتم توثيقه بصورة فوتوغرافية جديدة للمخالفة التي لم تعالج اضافة الى الصورة الاولى للمخالفة عند اكتشافها ويرسل التقرير مع الصورتين الفوتوغرافيتين فوراً الى الادارة لحسم الغرامات المستحقة. في حال التأخير بتقديم الأعمال مضمون هذا العقد سيكون للبلدية فرض غرامة تأخير تساوي // ٥٠٠ \$ / خمسمائة دولار أميركي يومياً عن كل يوم عمل الا اذا اثبت الملتزم ان سبب التأخير يعود لظروف القاهرة فان امر تقدير ذلك يعود للمجلس البلدي.

تحسم قيمة الغرامات من اصل المبالغ المستحقة للملتزم من جراء هذه الصفقة دون ان يكون للملتزم الحق بالاعتراض عليها باي شكل من الاشكال ومهما بلغت قيمة الغرامات في حال تحقق البلدية على سبيل المثال لا الحصر:

- أ- من عدم اقدام الملتزم على كنس وتنظيف كافة طرقات مدن جونيه.
- ب- من عدم اقدام الملتزم على كنس شارع واحد او جزء منه او طريق واحدة او جزء منها.
- ج- من عدم رفع وترحيل النفايات من كافة السلل الموزعة في مدن البلدية.
- د- من عدم رفع النفايات من عدد ما من الطرقات والشوارع في مدن البلدية.
- هـ- من وجود اعلان او ملصق واحد على الاقل على جدران احد الابنية او على تصاوين العقارات سواء كانت عامة او خاصة او على اعمدة كهرباء او هاتف ولم يقدم الملتزم على رفعه خلال مهلة ثلاثة أيام من تاريخ تحقق الادارة من ذلك .
- و- من وجود نفايات على الطرقات.
- ز- من عدم شطف كافة طرقات وارصفة المدينة اقله مرة في الأسبوع.
- ح- من عدم شطف طريق واحدة او رصيف اقله مرة في الأسبوع.
- ي- من عدم تقديم التقارير الشهرية المطلوبة.
- ك- من عدم وجود سلة مهملات في الموقع المحدد في خطة العمل مهما كان السبب ايا يكن السبب.
- ل- من وجود سلة مهملات غير صالحة (معطوبة، مكسورة، ...).
- م- من عدم وجود عمال الملتزم في اي من الاحتفالات او المهرجانات او المناسبات ضمن نطاق البلدية.
- ن- من عدم مشاركة الملتزم في اية حملة من حملات النظافة التي تقوم بها بلدية جونيه.
- س- من توقف الملتزم عن العمل بشكل كامل او جزئي في المشروع لاي سبب من الأسباب.

ملاحظة: ان الحسم يتم مباشرة من اصل المبالغ المستحقة للملتزم من جراء هذه الصفقة مع البلدية ودون الرجوع الى الملتزم بشأنها ودون ان يحق له الاعتراض عليها باي شكل من الاشكال .

رئيس بلدية جونيه

جولان حبش

المادة السادسة عشرة : محاسبة الملتزم

تدفع الحقوق العائدة للملتزم شهرياً، وفقاً لاصول المحاسبة المعمول بها في بلدية جونيه ولبنود هذا العقد. تنظم الكشوفات بالدولار الاميركي على أساس السعر الذي رسا على الملتزم والكميات المدونة في دفتر القياسات، ويحاسب المتعهد بتسعين بالمائة (٩٠ %) من قيمة الأشغال المنفذة على ان يوقف العشرة بالمائة الباقية (١٠ %) كضمان مؤقت للأشغال تعاد اليه بعد وبعد اجراء الاستلام النهائي للأشغال على ان تحسم من هذه التوقيفات الغرامات التي فرضتها البلدية والغير مستوفاة بعد. علماً أن المستحقات العائدة للملتزم عن الشهر الواحد هي نتيجة قسمة مجموع السعر الاجمالي للصفحة مقسوماً على العدد 12/ (اثنا عشر)، على ان تحسم من هذه المستحقات الغرامات التي فرضتها الادارة في حال وجودها وذلك وفقاً لما نص عنه دفتر الشروط هذا ودون الرجوع الى العارض.

ويمكن للادارة أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المُعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد، كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية. ان عملة هذا العقد هي الدولار الاميركي، ويجري دفع استحقاقات الملتزم بالليرة اللبنانية تحتسب وفقاً لسعر صرف صيرفة (أو أي سعر صرف رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ جلسة فض العروض، كما وتطبق معادلة تعديل الاسعار الواردة في المادة العاشرة اعلاه والمتعلقة بتعديل سعر صرف الدولار الاميركي على منصة صيرفة

المادة السابعة عشرة : أسباب انتهاء العقد ونتائجه

تطبق احكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام المتعلقة بالنكول والانهاء والفسخ ونتائج انتهاء العقد.

المادة الثامنة عشرة : الظروف القاهرة

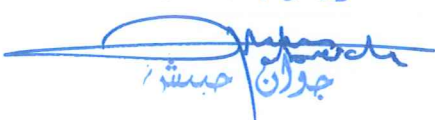
اذا حالت ظروف القاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون التقيد في المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على البلدية التي يعود لها الحق بالتفرد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها، وعليه الرضوخ لقرار الادارة بهذا الشأن. وفي مطلق الاحوال لا يعتبر ضمن الظروف القاهرة على سبيل المثال لا الحصر:

- اجراء اي نوع من الانتخابات في البلدية.
- تأخر البلدية بتسديد قيمة كشوفات الملتزم لمدة اقصاها شهرين.
- اضراب عمال الملتزم او توقفهم عن العمل لاي سبب من الأسباب.
- عدم تمكن الملتزم من توظيف العدد المطلوب من اليد العاملة.

المادة التاسعة عشرة : اعادة ضمان حسن التنفيذ واستلام الامكنة الموضوعة في تصرفه

يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انقضاء فترة الضمان للأشغال وضمن مهلة شهر من اجراء الاستلام النهائي لكافة الأشغال بعد مبادرة الملتزم الى الطلب من البلدية بصورة خطية اجراء الاستلام النهائي لكافة المنشآت وخلافه الموضوعة بتصرفه خلال فترة الالتزام.

رئيس بلدية جونيه



يتم الاستلام النهائي بناء على جردة خطية تنظمها لجنة الاستلام في البلدية (لجنة الإستلام المشكلة وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام).

المادة العشرين: الاستلام المؤقت والاستلام النهائي:

يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً من قبل لجنة الاستلام التي تشكلها الإدارة سنداً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

يتم الاستلام المؤقت للأعمال بناء لطلب خطي من المتعهد خلال ٣٠ يوماً من تاريخ انتهاء الاعمال وتقديم الطلب وفقاً لأحكام المادة ٣٢ من قانون الشراء اذا رأت لجنة الاستلام ان الاعمال المنفذة مطابقة لدفتر الشروط، وبعد ثبوت قيامه بكافة الالتزامات المترتبة عليه للإدارة. اما اذا كانت غير مطابقة للمواصفات المنصوص عنها في دفتر الشروط كان على الملتزم اعادة تنفيذها على نفقته ومسؤوليته وفقاً للشروط المطلوبة دون أي اعتراض وفي حال تخلفه تقوم البلدية بها على مسؤوليته وتحسم قيمتها من التأمينات الموجودة لديها.

مدة الضمان: شهر من تاريخ الاستلام المؤقت.

تسري مدة الضمان على الأشغال اعتباراً من تاريخ الاستلام المؤقت لها، وإذا ظهر أي عيب في الأشغال خلال هذه المدة فعلى الملتزم أن يقوم خلال أسبوع من تاريخ تبليغه طلب الإدارة له بإجراء التصليحات اللازمة ولو استدعى ذلك إزالة كل أو جزء من الأشغال المنفذة الذي يتضح عدم صلاحيته وذلك حسب إرشادات المهندس وطبقاً للمواصفات الفنية المتعاقد عليها، ويتحمل الملتزم أكلاف هذه العملية، وإذا امتنع الملتزم أو تأخر في إنجاز التصليحات في المواعيد التي تحددها الإدارة فيكون لها الحق في تنفيذ التصليحات على نفقة المتعهد بالكيفية التي تراها دون أن يكون للملتزم الحق بالاعتراض.

يتم الاستلام النهائي للأعمال بناء لطلب خطي من المتعهد خلال ١٥ يوماً من تاريخ انتهاء مدة الضمان وتقديم طلب الاستلام النهائي.

يعاد للمتعهد التأمين النهائي خلال شهر على الأكثر من تاريخ تصديق الاستلام النهائي.

المادة واحد وعشرين: المراجع القانونية

يخضع هذا الالتزام الى احكام قانون الشراء العام بالاضافة الى دفتر الشروط الخاص هذا والى احكام قانون البلديات وقانون المحاسبة العمومية الصادر بالمرسوم 14969 تاريخ 1963/12/30 وتعديلاته وكذلك الى احكام دفتر الشروط العامة المفروضة على ملتزمي الاشغال العامة في لبنان وباقي القوانين المرعية الاجراء في كل مل لا يتنافى مع احكام قانون الشراء العام.

المادة اثنين وعشرين : المحاكم المختصة

تعتبر المحاكم اللبنانية المختصة هي وحدها الصالحة للنظر بالادعاوى التي قد تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.

المادة ثلاثة وعشرين : أشغال اضافية:

إذا تبين أثناء تنفيذ الصفقة وجود أشغال إضافية غير متوقعة حين إجراء المناقصة ومعتبرة من لواحقها يمكن الطلب إلى الملتزم الذي رست عليه المناقصة تنفيذ الأشغال بنفس الشروط الواردة وبحسب القوانين المرعية الإجراء دون أي اعتراض منه.

رئيس بلدية جونيه



جوزال عبّيش

المادة اربعة وعشرين : رفع السرية المصرفية:

يعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة اربعة وعشرين: الملحقات

تعتبر مرفقات دفتر الشروط هذا جزء لا يتجزأ منه، وهي كالتالي:

- ملحق رقم (١) تصريح / تعهد
- ملحق رقم (٢) تصريح النزاهة
- ملحق رقم (٣) بيان الأسعار
- ملحق رقم (٤) نظافة الحمامات
- ملحق رقم (٥) مجاري الوديان ومياه الري
- ملحق رقم (٦) لائحة بالحدائق العامة المطلوب تنظيفها وصيانتها
- ملحق رقم (٧) خرائط التنظيف العائدة للشوارع والاحياء ومساحات الابنية
- ملحق رقم (٨) المواصفات الفنية والتقنية أعمال الزراعة والصيانة والري في الحدائق العامة
- ملحق رقم (٩) الخرائط العائدة للحدائق العامة

ويقتضي على العارض أو من يمثله قانوناً التوقيع في أسفل هذه الملاحق مع وضع ختمه عليها.

- دفتر الشروط التابع للقرار البلدي رقم ٢٠٠ -

- تاريخ ٢٠٢٠ / ١٢ / ٢٤ -

١٦ نيسان ٢٠٢٥

محافظ جبل لبنان

القاضي محمد المكاوي

رئيس بلدية جونيه

جولان حبيش

ملحق رقم (١)
تصريح / تعهد

للاشتراك في مناقصة " مشروع تلزيم أشغال تنظيف الطرقات والشوارع وكنسها وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والاقنية والمجاري المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة و أعمال رش مبيدات ضمن نطاق بلدية جونيه "

بموجب قرار بلدي رقم _____ تاريخ _____

أنا الموقع ادناه المفوض بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
..... المتخذ محل إقامة في القسم رقم من العقار رقم من المنطقة العقارية
في مدينة جونيه، شارع بناية طابق رقم
الخليوي مكتب فاكس

اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط ومرفقاته المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزيم ودفتر الاسعار والكميات التي تسلمت نسخة عنها.
واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة في دفتر الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.
واصرح بأنني قد عاينت مواقع العمل الخاصة بالتلزيم المذكور أعلاه ولن أذرع فيما بعد بالجهل أو بأي عذر آخر متعلق بحالة المواقع المذكورة.
واصرح بانني ارغب بالاشتراك في هذه الصفقة.

كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده، وأتعهد تنفيذ مضمون كافة الشروط دون أي تحفظ أو إستثناء بناءً على الأسعار المعروضة من قبلنا لهذه الغاية.
وأتعهد بتأمين كافة الاليات والمعدات اللازمة لتنفيذ الأشغال على اكمل وجه، ولا سيما تأمين صهريج لشطف المياه (أكواتيك) طيلة مدة المشروع كما هو ملحوظ في الفقرة العاشرة من المادة الثالثة عشر.
كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالا عاماً.

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

التاريخ:

ختم وتوقيع العارض:

رئيس بلدية جونيه
جبران عيشة

ملحق رقم (٢)
تصريح النزاهة

عنوان المشروع:

إسم سلطة التعاقد:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

١. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 ٢. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 ٣. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 ٤. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 ٥. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّاً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

ختم وتوقيع العارض:

رئيس بلدية جونيه



ملحق رقم (٣)

بيان بالاسعار لمدة سنة عن 365 يوماً للاشتراك

بالمناقصة العمومية لتنفيذ مشروع " تلزيم أشغال تنظيف الطرقات والشوارع وكنسها
وشطفها ونزع الملصقات وتنظيف المباني وتنظيف القساطل والأقنية والمجاري
المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء وجمع النفايات الصلبة وترحيلها وأعمال
الزراعية والصيانة والري في الحدائق العامة و أعمال رش مبيدات ضمن نطاق بلدية
جونيه " حسب دفتر الشروط الخاص هذا

الاشغال المطلوبة	الاسعار بالارقام \$	الاسعار بالاحرف بالدولار الاميركي
تنظيف وكنس وشطف الطرقات والارصفة		
تنظيف الابنية والمنشآت		
تنظيف القساطل والأقنية المسقوفة والمكشوفة لمياه الشتاء		
نزع ملصقات وتنظيف الاعمدة والجدران		
صيانة الحدائق العامة		
رش المبيدات والتعقيم		
المجموع		
الضريبة على القيمة المضافة		
المجموع النهائي		

فقط دولار اميركي عن سنة واحدة
فقط.

نتعهد بالالتزام بهذه الأسعار طيلة مدة ثلاثة سنوات باستثناء ما ذكر حصرًا في دفتر الشروط.

- بيان الاسعار التابع لدفتر الشروط الخاص -

- بموجب القرار رقم ٢٠٢٥ / ٢٠٢٥ تاريخ ٢٠٢٥ / ٢٠٢٥ نيابة ٢٠٢٥

محافظ جبل لبنان

القاضي محمد المكاوي

رئيس بلدية جونيه

جولان حبيش

مناقصة - تنظيفات - جونيه - ٢٠٢٥

صفحة ٢٠ / ٣٤

ملاحظة: ١ - المبلغ المتوجب على البلدية عن كل ساعة عمل إضافية في الحمامات العامة لكل وحدة تشمل مرحاض واحد فقط مع توابعه:

\$ دولار اميركي

٢ - في حال قامت البلدية بانشاء حمامات اضافية يضاف على المبلغ الشهري مبلغ وقدره \$
فقط مع توابعه يضاف اليه الضريبة على القيمة المضافة.

التوقيع وختم الشركة:

اسم الشركة:
اسم المفوض بالتوقيع وصفته:

جونيه في / /

رئيس بلدية جونيه
جوران حبيش

ملحق رقم (٤)

شروط ومواصفات أعمال نظافة الحمامات العامة في مدينة جونيه

١ - الحمامات الموجودة حالياً:

المواقع	عدد الكراسي	عدد المغاسل
- تجاه البلدية	٤	٤
- حديقة الأطفال (الشير)	٢	٢
- موقف السيارات قرب سوبر ماركت فهد	٤	٢
- المنطقة الخضراء	١٠	١٠

٢ - أوقات العمل وكلفة الأعمال الإضافية:

- أ. العمل اليومي من الساعة السابعة صباحاً لغاية الساعة الرابعة بعد الظهر.
- ب. يمكن البلدية تمديد ساعات العمل على أن يطبق هذا التمديد على ثلاثين يوم عمل فقط شرط أن تقوم بإبلاغ الملتمزم قبل عشرة أيام من تاريخ البدء بالتعديل.
- ج. لا يتقاضى الملتمزم أية تكاليف إضافية عن هذا التعديل في حال قررت البلدية إجراء تمديد لساعات العمل ضمن الأيام الثلاثين المذكورة أعلاه. أما إذا فاق عدد الأيام الثلاثين، فعليها أن تدفع المبلغ المحدد في لائحة الأسعار المقدمة من الملتمزم عن كل ساعة إضافية لكل وحدة تشمل مرحاض واحد فقط مع توابعه يضاف إليه الضريبة على القيمة المضافة.
- د. إن ساعات العمل صباحاً هي ثابتة ولا يمكن تعديلها.

رئيس بلدية جونيه


جوليان حبيش

ملحق رقم (٥) أعمال تنظيف مجاري الوديان ومجاري مياه الري ضمن نطاق بلدية جونيه

يقوم الملتزم بهذه الأعمال بمعدل مرتين خلال كل سنة من مدة المشروع وبالتاريخ الذي تحدده البلدية بالتنسيق مع الملتزم (الكمية تقريبية) :

تنظيف مجاري الوديان المكشوفة ضمن نطاق بلدية جونيه		
الكمية	الوحدة	نوع الاشغال
100	م.ط	قناة غرين بيتش جونيه
85	م.ط	قناة قرب دالاس جونيه
200	م.ط	قناة لاسيتيه جونيه
110	م.ط	قناة Princessa جونيه
275	م.ط	قناة خلف الرسل جونيه
150	م.ط	قناة تعليم القيادة جونيه
205	م.ط	قناة الجيش جونيه
75	م.ط	قناة مستديرة الرسل جونيه
120	م.ط	قناة المركزية جونيه
75	م.ط	قناة Pizzanni ساحل علما
100	م.ط	قناة فياض ساحل علما
60	م.ط	قناة Assurex ساحل علما
60	م.ط	قناة عبود ساحل علما
75	م.ط	قناة تحت الأمير السعودي ساحل علما
100	م.ط	قناة علمايا ساحل علما
300	م.ط	وادي حنتوش جونيه
400	م.ط	قناة الأوتوستراد جونيه (محول فؤاد شهاب حتى الدرج العام)

تنظيف مجاري مياه الري ضمن نطاق بلدية جونيه		
الكمية	الوحدة	نوع الاشغال
٣٥٠٠ تقريباً	م.ط	نبع بطحا (ساحل علما)
٣٥٠٠ تقريباً	م.ط	نبع حراش (غادير)

رئيس بلدية جونيه
جوران حبيش

ملحق رقم (٦)

لائحة بالمواقع والحدائق العامة المطلوب تنظيفها وصيانتها

غادير :

١. مستديرة بكركي
٢. مدخل بكركي من الجهتين
٣. داخل الصرح البطريكي (عند طلب البلدية)
٤. موقف كنيسة سيدة الوردية
٥. مدخل كنيسة مار فوفا (جهة حارة صخر)
٦. حوض على آخر نزلة المدرسة الرسمية
٧. شاحط الخروبي / الاوتوستراد
٨. حوض شارع Peugeot / Rent a car
٩. اشجار ال Ficus في شارع شاحط الخروبي حتى شرايبه
١٠. اشجار ال Ficus ابتداءً من جسر غادير حتى الشارع الجديد صعوداً
١١. اشجار ال Ficus في شارع فينيسيا من الجهتين
١٢. اشجار ال Ficus من شارع المركزية حتى الساحة
١٣. اشجار ال Ficus من شارع مستشفى طوارئ سيدة لبنان
١٤. احواض ومستديرات مستشفى سيدة لبنان
١٥. حوض امام المدرسة المركزية
١٦. احواض على الرصيف امام سنتر فنزويلا
١٧. مستديرة الساحة
١٨. شارع الرسل الأحواض واشجار ال Brachychyton من الجهتين
١٩. مستديرة واحواض Torikian
٢٠. شاحط الرسل جهة الأوتوستراد / السكة
٢١. شاحط مدخل جونيه من الأوتوستراد / الرسل
٢٢. حديقة البلدية تجاه البحر
٢٣. حوض عدد ٢ من الجهتين موقف ساحة البلدية
٢٤. اشجار في شارع الكندرجية
٢٥. اشجار جونيه قرب الماروجي
٢٦. اشجار في شارع الرئيسي ابتداءً من الساحة حتى المستشفى مفرق الطوارئ (شارع أمواج)
٢٧. اشجار شارع مدرسة جورج افرام النموذجية على الرصيف
٢٨. اشجار في شارع Librairie Centrale
٢٩. طريق ناحية بكركي المؤدي الى غادير كوع اللوز حي القنا تشحيل اشجار وعرييش.
٣٠. شارع مار أنطونيوس ناحية اليمين عن اسلاك الكهرباء.
٣١. شارع فينيسيا على الميلين مع متفرقاته.
٣٢. تشحيل اشجار سوق جونيه عن المنازل وصيانتها.

رئيس بلدية جونيه
جوان حبش

٣٣. شارع مصرف لبنان مع حوض الوسط
٣٤. مستديرة جورج افرام
٣٥. أحواض حول الملعب والمستديرات مقابل الملعب البلدي
٣٦. أشجار على الرصيف من ساحة جونيه لغاية جورج افرام
٣٧. مستديرة اوتوستراد حريصا # ساحل علما
٣٨. مركز الشرطة
٣٩. شاحط شرابية جهة الاوتوستراد
٤٠. منشية شرابية أول جسر الرسل (المنحوتة)
٤١. طريق بكركي وصولاً إلى مطعم مناظر
٤٢. حديقة بلدية جهة البريد وأحواض أمام مدخل البريد
٤٣. حوض أشجار أبو صفير مدخل Echangeur
٤٤. منشية Stella Maris من الجهتين

حارة صخر :

١. أحواض أمام كنيسة سيدة المعونات
٢. أحواض وشاحط موقف مقابل كنيسة سيدة المعونات
٣. موقف كنيسة سيدة المعونات
٤. شاحط بيت الكتائب
٥. منشية ومستديرة كاريتاس
٦. منشية على الكوع بعد شركة ال " فيات " من الأوتوستراد
٧. مستديرات النواير
٨. ال Hibiscus على الكوع قبل كنيسة مار مارون
٩. حائط عند كنيسة مار مارون مع الموقف والاحواض
١٠. مستديرة قبل كنيسة مار مارون مع أحواض عدد ٢
١١. حديقة على الأوتوستراد بعد ال Abeille D'Or
١٢. اشجار ال Ficus على الرصيف من شارع مار مارون حتى نادي النجوم
١٣. شاحط اشجار ال Ficus على طريق ال Fiat
١٤. شاحط مستشفى Pasteur ابتداءً من الأوتوستراد
١٥. اشجار قبل وبعد شاحط ال Pasteur لغاية الدفاع المدني
١٦. اشجار الكينا عند المدرسة الألمانية
١٧. طريق ابتداءً من ال Téléférique حتى مختبرات واكيم
١٨. شاحط الدفاع المدني
١٩. شاحط مدخل ومخرج جونيه قبل جسر ال Echangeur
٢٠. وسط الأوتوستراد ابتداءً من جسر ال Echangeur حتى جسر الرسل
٢١. منشية السرايا جهة مجمع فؤاد الشهاب
٢٢. احواض امام كنيسة مار يوسف مع اشجار موقف فهد
٢٣. اشجار اطراف الطريق من البريد حتى La Cité
٢٤. احواض من شارع الميناء الجديدة حتى البلدية

رئيس بلدية جونيه

جبران حبيش

٢٥. طريق محطة وقود وصولاً الى كنيسة مار مارون
٢٦. طريق المدرسة الألمانية + خط مستشفى باستور + طريق معاملتين أشجار الكينا
٢٧. من فرن شيحان لغاية مفرق جسر بكركي
٢٨. اوتوستراد من هوم سيتي لغاية جسر الرسل
٢٩. المبنى البلدي مع الشتل الداخلية
٣٠. مبنى السرايا (٥ مرات على الأقل وعند طلب البلدية) مع الحقائق ومدخل الامن العام والمحكمة
٣١. وسط الاوتوستراد تجاه أبو اندره
٣٢. شارع بنك بيبيلوس القديم أشجار الفيكوس مفرق ساحل علما
٣٣. داخل الملعب البلدي بكامله
٣٤. حديقة نادي النجوم
٣٥. مستديرات الجديدة مقابل كنيسة سيدة المعونات لغاية فرن شيحان
٣٦. مستديرات الكاريتاس على اوتوستراد حريصا
٣٧. أشجار الفيكوس في شارع الأكارم
٣٨. أشجار الفيكوس في شارع اوتيل أكواريوم
٣٩. أشجار Jacaranda في شارع البولسية مقابل مؤسسة سعيد
٤٠. أحواض الشاحط مع أشجار الزيتون طلعة القائمقام
٤١. أشجار الفيكوس في شارع المصارف الداخلي لغاية بناية الاتحاد

صربا:

١. مستديرة هوشر
٢. مستديرة ملهى هابانا من الخلف
٣. جزيرة قرب محلات Kayagan / Arabesque
٤. جزيرة فوق مطعم "حرمليك" (نزلة صربا)
٥. مستديرات مار جرجس تحت جسر الأوتوستراد
٦. احواض الدرج من الجهتين من عين الشير حتى كنيسة مار جرجس القديمة
٧. اشجار الرصيف في طلعة صربا ابتداءً من محطة سلامة حتى جسر الأوتوستراد
٨. شاحط الجسر اتجاه خبصا
٩. مستديرة Petit Cafe مع حوض الوسط في نزلة Portemilio
١٠. منشية St. Rita على الأوتوستراد
١١. حوض وراء منشية St. Rita قرب الثكنة (اشجار Leylentie)
١٢. مستديرات St. Rita
١٣. اشجار على الرصيف في شارع زگا القديم مع مستديرة الزيتون
١٤. حوض المستديرات امام ال Mc Donalds على الأوتوستراد
١٥. اشجار في الشارع حول مجمع مساكن الضباط
١٦. اشجار Cocos و Ficus في شارع ال Kaslik
١٧. اشجار تجاه جامعة الروح القدس
١٨. حوض وسطي جديد في شارع جنب جامعة الروح القدس الكسليك
١٩. اشجار الكينا طريق البحر عند ال Portemilio

رئيس بلدية جونيه

جولان حبيش

٢٠. حديقة مدخل صربا مقابل محلات Vienna
٢١. الحديقة العامة في عين بزيل
٢٢. مدخل كنيسة مار يوحنا في عين بزيل
٢٣. بولفار ATCL نصف ويمين وشمال
٢٤. بور الصيادين + النزلة حتى الإنقاذ البحري ومحيطه
٢٥. مركز الأمن العام + وزارة الزراعة وتوابعه + الجمارك
٢٦. شاحط Crêperie مع الحديقة
٢٧. مستديرات مقابل محلات عقيل و Sport et Loisirs
٢٨. شارع من محطة سلامه وصولاً الى تكتة صربا (كينا + Jacaranda)
٢٩. شارع دير المخلص ومحيطه (أشجار Delonix)
٣٠. عين بزيل (أشجار ال Ficus)
٣١. ضهر صربا كنيسة الأرمن وصولاً الى مار يوسف (فيكوس)
٣٢. حديقة قرب منزل آل ياغي
٣٣. مستديرات المجمع العسكري
٣٤. حديقة ملاهي الأطفال على المرفأ
٣٥. حديقة ال Lions على الشير (العين القديم)
٣٦. منشية مار جرجس الباطية
٣٧. أحواض جديدة في شارع جسر السولديني
٣٨. أشجار في الشارع مقابل محلات كاياغان (Ficus + Jacaranda)
٣٩. حوض تجاه محطة سلامه مدخل شارع فؤاد شهاب من المستشفى حتى بيت فؤاد شهاب
٤٠. مستديرات مقابل محلات ملك الطاووق ومكتبة Bookstop
٤١. أشجار Ficus في شارع مار الياس مقابل نادي الأهلي صربا
٤٢. مستديرة لقمتنا
٤٣. أشجار Ficus في شارع موسكو
٤٤. أشجار الكينا والبلج من مدرسة المركزية وصولاً الى هوشر
٤٥. مدخل المطرانية مع الشاحط
٤٦. المنطقة الخضراء من أوتيل ماديسون حتى المدرسة الألمانية
٤٧. أشجار ال Conocarpus على شاحط الاتوستراد خط بيروت
٤٨. مستديرة مسمكة الكساب

ساحل علما :

١. حديقة ومستديرات الزيتون مدخل ساحل علما
٢. شاحط مقابل مستديرة الزيتون
٣. الحديقة الكبيرة مقابل مستديرة الزيتون
٤. الدفلة على الكوع تجاه ال Full Stop
٥. حائط تجاه مدرسة الراهبات عبرين
٦. اشجار على الرصيف تجاه طريق دير مار جرجس
٧. منشية احواض والزيتون عند كنيسة مار نهرا

رئيس بلدية جونيه

جولان حبش

٨. اشجار على الرصيف قبل كنيسة مار نهرا
٩. اشجار وأحواض طرف الطريق من بيت الكتائب حتى درج بقلوش مع جميع المتفرقات
١٠. اشجار على الرصيف قبل كنيسة مار ضومط
١١. اشجار على الرصيف تحت كنيسة مار ضومط
١٢. شاحط الزيتوني بعد كنيسة مار ضومط
١٣. اشجار طرف طريق علمايا
١٤. مستديرات مار جرجس فوق ال Caliprix
١٥. شاحط على كعب جسر ال Caliprix
١٦. الزيتوني على طرف الطريق ابتداءً من مدخل مستديرات مار جرجس من الأوتوستراد
١٧. جسر الأوتوستراد اول غزير
١٨. اشجار من مفرق اسعد رزق باتجاه طريق بقلوش
١٩. طرقات رئيسية ساحل علمايا يمين وشمال
٢٠. طريق مدخل اوتوستراد علمايا احواض مع اشجار مع متفرقاتها
٢١. طريق دير مار جرجس الرصيف مع الشواط (حيطان)
٢٢. طريق من مدخل طلعة كاراج القمر (اشجار كينا)
٢٣. طريق مشروع الساحل (ساحل ١ و ساحل ٢)
٢٤. مدخل علمايا من كالييري لغاية اول مدخل شننغير مع متفرقاته.
٢٥. طريق المعاملتين من محطة البنزين (قرب مجمّع مالبو) حتى محيط مطعم مانويلا
٢٦. أحواض مع مستديرات السنيور
٢٧. شاحط البوب برغر
٢٨. الحوض مقابل الشاحط فوق الكالييري
٢٩. المستديرات الجديدة طلعة مشروع الساحل

رئيس بلدية جونيه
جولان عبيش

ملحق رقم (٨) المواصفات الفنية والتقنية أعمال الزراعة والصيانة والري في الحدائق العامة ضمن نطاق بلدية مدينة جونيه

أ- مبادئ عامة:

- ١- ان الغاية من هذا الالتزام هي المحافظة على المزروعات الموجودة على افضل حال وعلى نموها الجيد والقيام بكافة الاعمال الزراعية الفنية التي تتطلبها هذه الصيانة.
- ٢- على المتعهد اتخاذ الاجراءات اللازمة كي تبقى كافة المساحات الخضراء بصورة جيدة في جميع الاوقات.
- ٣- على المتعهد المحافظة على نظافة الحديقة بصورة دائمة وبشكل يومي ورفع الاوساخ خارج الحديقة.
- ٤- يجب اتخاذ كافة اجراءات السلامة العامة خلال تنفيذ الاعمال لتفادي اي ضرر جسيدي او مادي للاشخاص.
- ٥- وضع جدول زمني للصيانة والري.
- ٦- التأكد من نوعية المياه الواردة للحديقة ومدى صلاحيتها للزراعة ومطابقتها لشروط الري.
- ٧- متابعة العمال وتوزيع العمل عليهم ومتابعة ادائهم (بموجب جدول زمني).
- ٨- زراعة الاشجار والشجيرات والنباتات المختلفة بما في ذلك جميع القيود التي تفرضها اليد العاملة والحفر والتنقيب وردم التربة وتكييف الارض والنباتات والاسمدة العضوية والكيميائية والري ودعم النبات واستبدال الميتة والجافة خلال فترة الضمان ووسائل النقل بجميع انواعها والصيانة والتنظيف.
- ٩- يحق للبلدية رفض الشتول والاشجار المعطوبة والغير موافقة للمواصفات.
- ١٠- يجب ان تكون النباتات خالية من اي خلل في الشكل والحجم والاغصان.
- ١١- يجب ان لا تكون النباتات جافة حتى ولو جزئياً.
- ١٢- يجب ان لا تكون النباتات مصابة بأضرار ان كان في الجذور او بالجزء الموجود فوق الارض.
- ١٣- يجب ان تكون النباتات حاملة براعم صحيحة.
- ١٤- يجب ان تكون جميع الشجيرات متفرعة ومتصلة بشكل جيد بالجذور وسيتم رفض اي نبتة غير متعافية.
- ١٥- يجب ان تكون الاشجار والنباتات سليمة مستقيمة وليس لها اي جرح او ندبة يتعدى ٢ سنتم^٢.
- ١٦- يجب ان يكون للجذور شعر وفير يتعلق بحجم النبتة..
- ١٧- على الملتزم وعلى المفوض الرسمي عن البلدية اخذ بعين الاعتبار المواصفات التقنية والطبيعية ومنشأ ونوعية المواد المستعملة.

رئيس بلدية جونيه
جولان حبش

ب - اعمال الصيانة التفصيلية:

١ - تشحيل وتقليم النباتات:

- يتوجب القيام بأعمال التشحيل الكبرى قبل بداية موسم النمو أي خلال اشهر كانون الثاني، شباط وآذار. حينها يتم تشحيل الاشجار والشجيرات والنباتات الصغيرة كل حسب حاجتها وحسب المعايير المتبعة وذلك للمحافظة على الشكل الجيد والمناسب للشتول.
- خلال الموسم، يجب القيام بتهذيب النباتات والاشجار وتنظيف الاغصان الناشفة والاوراق الصفراء، إعطاء شكل للشجيرات والنباتات الصغيرة حسب الحاجة.
- يجب تفادي التشحيل خلال فترات الحر الشديد إلا للضرورة.
- تشحيل أشجار البلح وتلقيحها (داخل المدينة وعلى الأوتوستراد).

٢ - التعشيب والتهوئة:

- ان ازالة العشب هو عمل روتيني متواصل خلال العام. بحيث يجب ان تبقى الحديقة خالية من الاعشاب البرية والضاوة، يمكن التعشيب يدوياً او كيميائياً شرط عدم تضرر نباتات الزينة.
- ايضاً خلال عملية التعشيب يجب القيام برش الاحواض والمساحات المزروعة بالنباتات وذلك على الاقل مرة كل شهر.

٣ - الري:

- يجب القيام بأعمال الري اللازمة للشتول حسب الحاجة اذا كانت يدوياً. اما اذا كانت تروى عن طريق نظام الري، فيجب التأكد بأن النظام يعمل بشكل طبيعي وهو يؤمن المياه اللازمة.
- يجب التأكد من نوعية مياه الري عبر اجراء فحوصات دورية للملوحة (EC or TPS) والرقم الهيدروجيني (pH) وابلاغ المعنيين فوراً في حال وجود اي خلل لكي يتم معالجة الموضوع سريعاً. ويجب تأمين فحوصات من مختبر معترف به مرة كل ثلاثة أشهر وعند طلب البلدية بذلك.

٤ - صيانة نظام الري:

- على الملتزم التأكد من عمل نظام الري بشكل طبيعي والقيام بالتصليحات والتعديلات اللازمة مع قطع الغيار والمعدات والخزانات والشبكات التي هي مشمولة بالالتزام.
- صيانة النظام تشمل الامور التالية:
- تعديل وتأمين المنظم (Controller) بحسب حاجة الشتول والاحوال المناخية.
- تعديل وتأمين Timer أوروبي اكل موقع
- تأمين وتركيب ووصل خزان مياه ٨,٠٠٠ لتر عدد ٢ مع صبّ القاعدة من الباطون المسلّح
- تأمين وتركيب ووصل طلمبة قوة حصانين عدد 2 على الأقل لكل موقع (مصدر أوروبي أو ما يعادله)

رئيس بلدية جونيه



- تنظيف النظام على الأقل مرتين في السنة (System flushing).
- تنظيف رؤوس المرشات عند الحاجة.
- تنظيف الفلاتر عند المضخة عند الحاجة.
- مراقبة عمل المضخة وتصليحها عند الحاجة.
- الكشف على نقاط الري تعديلها او تصليحها او ابدالها عند الحاجة.
- الانتباه بحال وجود تسريب مياه في الخط الرئيسي او الفروع وتصليحه عند اللزوم.
- التأكد من عمل المحابس الكهربائية (Solenoid valves) بشكل طبيعي وتصليحهم او تنظيفهم عند الحاجة.
- تبديل اي قطعة ري اذا لزم الامر.
- تأمين مياه الري من السبل أو من مؤسسة مياه بيروت وجبل لبنان تقع على مسؤولية وعائق الملتزم، ولا يحق له تقديم فواتير إضافية بذلك.

٥- صيانة المسطحات الخضراء (Lawn):

على المسطحات ان تكون نظيفة وذات منظر جميل في كافة الاوقات عبر القيام بالتالي:

- جز العشب بصورة دورية كل اسبوع خلال الموسم وعند الحاجة خارج الموسم. لا يجب ان يتعدى طول العشب الـ ٨ الى ١٠ سم وعند الجز يجب ان يكون طولها ٣ الى ٥ سم.
- تعشيب المسطحات الخضراء يدوياً او عبر استعمال المبيدات الانتقائية حسب الاصول والتأكد من عدم تضرر المسطحات.
- ري العشب بصورة دورية وحسب حاجته يومياً خلال فترات الحر الشديد ودرجات الحرارة المرتفعة (من حزيران حتى ايلول) وعند الضرورة خارج اوقات الحر.
- ترقيع او زرع الاماكن الخالية بالبذر او السجاد عند اللزوم.
- تهوئة وتجريح الغازون مرة واحدة في السنة قبل بداية موسم النمو (شباط - نيسان).
- تحريف العشب مع البلاط والحواف واحواض الشتول بصورة دورية مرة كل شهر.
- تنظيف المسطحات الخضراء من الاوراق المتساقطة والاساخ يومياً.
- تسميد المسطحات بالاسمدة المناسبة التي تقدمها البلدية حسب الموسم بحيث يحافظ على خضرته على مدار السنة.
- يجب استعمال الاسمدة العضوية خلال فترة البرودة واستعمال الاسمدة المركبة (NPK) عالية التركيز بمادة الأزوت خلال موسم النمو واستعمال سماد مركب (NPK) عالي التركيز بمادة البوتاس قبل موسم الخريف اي آخر الصيف.
- السماد الذي يمكن استعماله هو:

Yara complex 15-15-15+TE او ما شابه في بداية الموسم وخلال به معدل ١ كلغ لكل ٢٥ م^٢.

Yara amidas (N) او ما شابه خلال الموسم به معدل ١ كلغ لكل ٧٥ م^٢.

رئيس بلدية جونيه



جوليان حبش

Yara mila complex 12-11-18+2MgO+TE او ما شابه عند نهاية الموسم بمعدل ١ كلغ لكل ٢٠م^٢.

عدد التسميدات خلال سنة كاملة يجب ان لا يقل عن ٦ مرات يجب ان يكون مصدر الاسمدة من دول الاتحاد الاوروبي او الولايات المتحدة الاميركية (بموجب برنامج يقدم مسبقاً لرئيس البلدية للموافقة الخطية).

• مكافحة الامراض والحشرات التي تصيب المسطحات الخضراء بالمواد التي تقدمها البلدية باتباع الاسلوب الوقائي حتى لا تنتشر هذه الامراض والحشرات. يجب الانتباه للامراض التالية: امراض التسليق وعفن الجذور خلال فترات الصيف وامراض الصدأ والرمد خلال الربيع وامراض التبقع والحلقي في الشتاء والربيع. كما يجب الانتباه للاصابة بالودود والمالوش خلال الصيف والخريف. معالجة هذه الاضرار بالمبيدات اللازمة اولاً وقائياً وثانياً عند اللزوم. ان الرشّات الوقائية للمسطحات الخضراء يجب ان لا تقل عن ٦ رشّات خلال العام الكامل (بموجب برنامج يقدم مسبقاً لرئيس البلدية للموافقة الخطية). اما المعالجة الشفائية فيجب ان تحصل حسب الحاجة.

للقيام بصيانة العشب الاخضر يجب استعمال كافة المعدات اللازمة والتي تعمل بصورة جيدة) Thermal mower, string mower, blower, lawn broom, scarificator, lawn (edger).

٦- تربيط وتسديد الاشجار:

عند اللزوم يجب تسديد الاشجار والشجيرات وتربيطها خاصة لتحضيرها قبل فصل الشتاء لكي تتحمل عواصف الهواء.

في تربيط الاشجار يجب استعمال حبال نيلون خضراء اللون فقط مع عدم حزم الرباط مباشرة على غصن الشجرة بل استعمال حماية معينة حتى لا يتم تجريحها.

في التسديد يجب استعمال اخشاب مناسبة، قوية لكي تتحمل الضغط والهواء كما يمكن استعمال قساطل حديد مزيبق. يجب مراعاة المنظر عند التسديد والتربيط بحيث تبقى الحديقة جميلة.

٧- التسميد:

– ان مواد التسميد الذي تقدمه البلدية يستعمل للاشجار يجب ان يكون طويل الامد (Slow release fertilizer)، اوروبية او امريكية الصنع، بحيث يوضع منه مرة واحدة في السنة بطريقة الجور حول كعوب الاشجار وحببيات السماد يجب ان تكون مغلفة بمادة تعطيها القدرة للبقاء فترة طويلة (Coated). ان السماد هو Plantacote plus او ما شابه. نسبة الاستعمال هي ١ الى ٤ كلغ لكل شجرة حسب حجمها.

رئيس بلدية جونيه
جوران حبيش

- السماد الذي يستعمل للشجيرات والنباتات الصغيرة يجب ان يكون مركب (NPK) من نوع Yara mila complex 12-11-18+2MgO+TE او ما شابه. هذا السماد يستعمل على الاقل ثلاث مرات سنوياً بطريقة النثر على التراب ثم خلط التربة.
- نسبة الاستعمال هي ٥٠ الى ٤٥٠٠ غ حسب حجم النبتة.
- تسميد كافة الاشجار والشتول بالسماد العضوي مرة في السنة قبل بداية الموسم.
- نسبة الاستعمال هي ١٠٠ الى ٥٠٠ غ للنباتات الصغيرة و ١ الى ٥ كغ للشجيرات والاشجار الكبيرة حسب حجمها.
- بعد اي عملية تسميد يجب ري المزروعات جيداً.

٨- مكافحة الامراض والحشرات:

- ان كافة المبيدات الزراعية المستعملة يجب ان تكون من مصدر موثوق وعدم اعتماد المبيدات ذات المصدر الصيني الا عند الضرورة وفي حال عدم وجود بديل من مصدر آخر.
- يجب تقديم لائحة بالمبيدات التي سوف تستعمل في الحديقة وعلى ممثل البلدية الذي يراقب اعمال الصيانة ان يوافق على الانواع على ان يقوم ايضاً بمراقبة اعمال الرش.
- يجب ان تكون المساحات الخضراء مروية بطريقة كافية قبل القيام بأي عملية رش.
- يجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة للوقاية من الاخطار الناجمة عن رش المبيدات مثل عدم الاكل والشرب والتدخين خلال الرش، لبس القناع الواقي والنظارات الواقية والقفازات الواقية ووضع قبعة لتخفي الرأس مع لباس خاص للرش، عدم الرش قبل او خلال الامطار او عند وجود هواء قوي نسبياً.
- يجب تلف المستوعبات الخاصة بالمبيدات حسب الاصول المتبعة عالمياً من حيث الحرق والطمس في الحفر الخاصة.
- ان عدد رشات مكافحة يجب ان لا تقل عن ثمانية رشات خلال الموسم حسب التالي:
 - رش الزيت الشتوي والمواد النحاسية خلال الشتاء على الاشجار والشجيرات المتساقطة الاوراق.
 - رش المواد النحاسية والكبريت بعد تشحيل النباتات عند بداية الموسم.
 - رشات وقائية وعلاجية حسب الحاجة خلال الموسم.
- يجب ان تتم عمليات الرش في الصباح الباكر او عند المساء بعد اعلام مراقب البلدية واخذ الموافقة منه.

٩- تنظيف الحديقة والتخلص من النفايات:

- يجب ان تكون الحديقة نظيفة خلال كافة الاوقات ووضع المخلفات الزراعية والايوساخ في اكراس نفايات مغلقة جيداً ووضعها في المستوعبات المخصصة لذلك.
- خلال موسم التشحيل، يجب التخلص من المخلفات الزراعية عبر الشاحنات خارج الحديقة وبطريقة يومية وترحيلها خارج المدينة.

رئيس بلدية جونيه
عبدالله عيش
عبدالله عيش

١٠ - فريق العمل:

- يجب ان يكون فريق العمل مؤلف من مراقب ورشة وعمال (حسب الحديقة المراد صيانتها).
- ان حضور فريق العمل يجب ان يكون يومياً (دوام رسمي).
- يجب ان يكون فريق العمل يمتلك لباس موحد للشركة.
- ان عملية النقل والسكن هي على عاتق الملتزم في كافة الظروف.

١١ - العدة والتجهيزات:

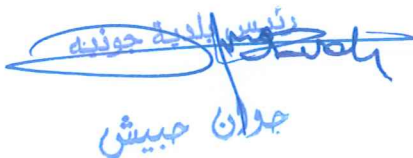
- ان تأمين كافة العدة والتجهيزات اللازمة للقيام بأعمال الصيانة هي على عاتق الملتزم.
- يجب ان تكون دائماً بحالة جيدة ومكتملة ومناسبة لإتمام العمل بالطريقة الصحيحة والسرعة اللازمة وعدم التذرع بأي وقت بعدم وجود أي نوع ما او عدم صلاحية اي نوع ما لازم للعمل.

١٢ - تأمين المياه والكهرباء:

- ان تأمين مياه الري والكهرباء هي على عاتق البلدية غير ان على الملتزم اعلام البلدية بأي عطل طارئ وقطع ماء او كهرباء فوراً حتى يتم معالجة الموضوع بالسرعة القصوى. اعلام البلدية يتم اولاً شفهيّاً وثم من خلال كتاب يرسل للبلدية حسب الاصول خلال الـ ٤٨ ساعة اللاحقة لاكتشاف العطل من قبل الملتزم.
- على الملتزم تأمين الري يدوياً حتى يتم اصلاح العطل.

١٣ - إن جميع المواد التي تحتاجها أعمال الزراعة وصيانة الري الموجودة في البنود من ١ حتى ١٢ تخضع إلى المادة الخامسة من دفتر الشروط.

يقوم الملتزم وبالتنسيق الكامل مع البلدية بتحديد الجدول الزمني لتنفيذ هذه الأشغال وتقديم جدول أسبوعي مفصل للأعمال التي تمّ تنفيذها.



بلدية جونيه
جوان حبيش